**المحور الثالث: منهج تحليل المحتوى (المضمون):**

التحليل أعمق من الوصف فإذا كان وصف الظاهرة أو الحادثة خارجيا أو شكليا فإن تحليل الظاهرة يتجاوز الوصف الخارجي إلى الوصف المعمق، والداخلي لها، وعليه فالمقصود بالمنهج التحليلي أو منهج تحليل المحتوى وماهي أهم خصائصه وأنواعه؟ وهل يمكن تطبيقه في ميدان العلوم القانونية والإدارية؟

للإجابة عن هذه الإشكالات لابد من التطرق إلى العناصر التالية:

**أولا: مفهوم منهج تحليل المحتوى (المضمون):**

سبق وأن أشرنا إلى الخلاف الموجود بين المؤلفين والباحثين حول طبيعة أو تكييف طريقة التحليل أو بالأحرى المنهج التحليلي، فهناك من يعتبره مجرد أداة من أدوات البحث العلمي[[1]](#footnote-2)، وهناك من يعتبره أحد أنماط أو أساليب المنهج الوصفي والبعض الآخر يعتبره منهجاً عمليا مستقلاً قائما بذاته وهو الرأي الراجح في اعتقادنا والدليل على ذلك هو استقلاليته من حيث التعريف والخصائص والأهداف وهذا ما سيأتي توضيحه في النقاط التالية:

1. **تعريف منهج تحليل المحتوى:**

يقصد بالتحليل تفكيك وتبسيط المعاني والأفكار الموجودة في مختلف الوثائق والمصادر المتعلقة بموضوع البحث ومن بين أهم التعاريف التي قدمت لهذا المنهج: "تحليل المحتوى هو رد محتوى الشيء أو الفكرة أو الخطاب المحلل إلى عناصره الأولية البسيطة، بمعنى أنها تخالف المركب المحلل في خصائصه"[[2]](#footnote-3).

وعرف أيضا: "هو تقنية غير مباشرة للتقصي العلمي تطبق على المواد المكتوبة، المسموعة أو المرئية التي تصدر عن الأفراد أو الجماعات أو تتناولهم والتي يعرض محتواها بشكل غير رقمي"[[3]](#footnote-4)، باستقراء هاذين التعريفين يتضح أن المقصود بمنهج تحليل المحتوى، ذلك المنهج العلمي الذي يقوم على تفكيك وتبسيط المعلومات والأفكار وهو عملية عكسية للتركيب، كما أنه أعمق بكثير من مجرد الوصف الظاهري إذ يتعدى ذلك إلى دراس وفحص أبسط الجزئيات الداخلة في تكوين الظاهرة.

1. **خصائص منهج التحليل:**

يمتاز منهج تحليل المحتوى عن بقية المناهج الأخرى بجملة من الصفات يمكن اجمالها فيما يلي:

* إن مجالات أو مواضيع منهج تحليل المحتوى جد واسعة ومتشعبة حيث يصعب تحديدها أو طرق وأساليب تنفيذها.
* التحليل يتجاوز ويتضمن الوصف، بحيث يمكن القول بأن التحليل هو وصف داخلي وخارجي للظاهرة بكل أبعادها وهو أعمق وأدق بكثير من مجرد وصف الظاهرة.
* تتباين طرق وأساليب التحليل وتختلف تبعا لطبيعة المادة أو الظاهرة المحللة[[4]](#footnote-5).
* التحليل عملية عكسية للتركيب أو التجميع بمعنى الانطلاق من دراسة وفحص الجزيئات الداخلة في تكوين الظاهرة للوصول إلى المجتمع الكلي ككل أو الظاهرة المدروسة.
1. **أهداف منهج تحليل المحتوى:**

تتنوع أغراض منهج تحليل المضمون أو المحتوى تبعاً لمواضيعه وطرقه ويمكن اجمال أهمها فيما يلي:

* التعرف على التراكيب الداخلية أو الأجزاء المكونة للمادة أو الظاهرة المحللة.
* الكشف على القوانين والعلاقات الداخلية المنظمة للظاهرة المدروسة.
* التأكد من أصاله انتماء المادة أو الظاهر أو الفكرة المحللة.
* التأكد من مطابقة الموضوع المدروس لأحد النماذج المعروفة سابقا.
* البحث والكشف عن طرق تركيب مواد أخرى يحتاجها الباحث[[5]](#footnote-6).

**ثانيا: صور تحليل المحتوى:**

تتنوع طرق وأساليب منهج تحليل المحتوى تبعا لعدة معايير أو أسس معتمدة نذكر منها:

* **من حيث المادة المحللة**[[6]](#footnote-7)**:** يوجد نوعان من التحليل:
1. **التحليل الشكلي:** ينصب على تبسيط وتفكيك ودراسة المظهر الخارجي للمادة المحللة: كتحليل نص قانوني، أو مقال قانوني أو حكم أو قرار قضائي، فالباحث يكتفي فقط بتذكير الشكل الخارجي للمادة موضوع التحليل.
2. **التحليل الموضوعي:** ينصب على معنى أو مضمون أو محتوى المادة المحللة وذلك عن طريق التعمق في فحوى الوثيقة ومدلولها بالتطرق إلى مصطلحاتها وأفكارها وأبعادها كتحليل مادة في القانون أو فكرة أو مبدأ قانوني معين " مبدأ الفصل بين السلطات"، دولة القانون...إلخ.
* **من حيث كم أو مقدار التحليل:** يُصنف إلى تحليل جزئي وتحليل كلي:
1. **التحليل الجزئي:** كدراسة وتفكيك وتحليل فقرة أو بضع فقرات من مادة قانونية أو جزء من قال أو مؤلف قانوني.
2. التحليل الكلي: ويكون عاما وشاملا للوثيقة أو المادة المحللة يجمع أجرائها وجوانبها مثل: التحليل الكلي لنص مادة في القانون أو تحليل قرار أو حكم قضائي...إلخ.
* من حيث الوسائل والأدوات المعتمدة في التحليل:
1. **التحليل استنادا إلى الوثائق العلمية**: ويشمل مختلف المواضيع النظرية التي تعتمد على مختلف الوثائق العلمية كالكتب والمؤلفات، والمقالات، والرسائل العلمية والقوانين والتشريعات وحتى المواقع الالكترونية.
2. **التحليل بناء على أدوات البحث العلمي الأخرى:** ويشمل مختلف الدراسات التي تعتمد على أدوات البحث العلمي القانوني مثل: الملاحظة، المقابلة، الاستبيان والعينة والاحصاء وغيرها[[7]](#footnote-8).

**ثالثا: خطوات تطبيق منهج تحليل المحتوى:**

تتمثل أهم مراحل منهج تحليل المحتوى أو المضمون في الخطوات التالية:

* اختيار موضوع البحث أو المادة أو الفكرة المحللة أو الوثيقة المطلوب تحليلها أو عينة منها.
* تحديد نوعية موضوع التحليل واشكاليته وأهدافه وفروضه.
* تأمين الأدوات والوسائل اللازمة لتحليل المحتوى المطلوب مثل التقنيات والكتب والمؤلفات ووثيقة الاستبيان (الاستبانة) وإعداد بطاقة المقابلة تبعا لمخطط الدراسة المتبع.
* استخلاص النتائج وترتيبها مقارنة بنتائج تحليل دراسات سابقة.
* كتابة تقرير البحث وفقا للمنهجية القانونية المطلوبة[[8]](#footnote-9).

**رابعا: تطبيقات منهج تحليل المحتوى في مجال العلوم القانونية والإدارية:**

يستخدم هذا المنهج في تحليل الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية القائمة في مجتمع معين في الماضي والحاضر والمستقبل، أما فيما يخص ميدان العلوم القانونية والإدارية فتكثر استخدامه في مجال المنهجية القانونية التطبيقية خاصة في موضوع منهجية تحليل النصوص القانونية أو مواد القانون موضوع منهجية التعليق، على الأحكام والقرارات القضائية لأن عملية التعليق تتضمن تحليل القرار أو الحكم أولا من حيث وقائعه وحيثيات وإجراءاته، كذلك منهجية إعداد الاستشارة القانونية او حتى موضوع المذكرة الاستخلاصية فكلها تعتمد على نصوص القانون، التي تتطلب تحليلها لفهمها واستيعابها، إضافة إلى مختلف البحوث الأكاديمية الجامعية في مجال القانون، سواء مذكرات التخرج الليسانس أو مذكرات الماستر وأطروحات الدكتوراه، والمقالات القانونية، إضافة إلى المداخلات والمحاضرات كلها تستلزم في عملية إنجازها أو إعدادها اللجوء إلى المنهج التحليلي أو تحليل المضمون ولو في جزء منها خاصة إذا تعلق موضوع البحث القانوني بقوانين جديدة أو تعديلات فيها.

**المحور الرابع: المنهج الاستدلالي:**

يسير الفكر الإنساني على ضوء العديد من المناهج العلمية المعرفية لاكتشاف الحقائق والبرهنة عليها سواء في مجال العلوم العقلية أو التجريبية ولقد بات من المؤكد أن المنهج الاستدلالي من الأكثر المناهج إعمالا في الكشف عن القوانين والنظريات والمبادئ العلمية وتفسيرها خاصة في العلوم الرياضية[[9]](#footnote-10)، مجاله الخصب، وعليه فما هو مفهوم المنهج الاستدلالي وهل يمكن تطبيقه في مجال العلوم القانونية والإدارية؟ للإّجابة على هذا الاشكالي قسمنا هذا المحور إلى العناصر التالية:

**أولا: مفهوم المنهج الاستدلالي:**

لتحديد المفهوم الدقيق للمنهج الاستدلالي باعتباره عملية عقلية منطقية تتمثل في البرهنة على صحة القضايا أو النظريات، لابد من التطرق إلى تعريفه، من مبادئه وأخير أدواتهن وهذا ما سيأتي في النقاط التالية:

1. **تعريف المنهج الاستدلالي:**

عُرف المنهج الاستدلالي بأنه: " ذلك المنهج الذي يقارب الحقيقة بالاستدلال، من حيث هو –أي الاستدلال- عملية عقلية تنتقل فيها من قضية، أو من عدة قضايا إلى قضية أخرى تستخلص منها مباشرة دون اللجوء إلى التجربة، ويستلزم عادة أن تكون القضايا المستنتجة جديدة بالنسبة إلى القضايا الأصلية"[[10]](#footnote-11).

وعُرف أيضا: "البرهان الذي يبدأ من قضايا مسلم بها، ويسير إلى قضايا تنتج عنها بالضرورة، دون الالتجاء إلى التجربة، وهذا السير قد يكون بواسطة القول أو بواسطة الحساب"، فالمنهج الاستدلالي هو ذلك المنهج العلمي الذي يرتكز على تسلسل منطقي في الأفكار حيث ينطلق من مبادئ أو قضايا أولية ليصل إلى قضايا أخرى تستخلص منها بالضرورة دون استعمال التجارب[[11]](#footnote-12).

1. **مبادئ الاستدلال:**

يقصد بها تلك القضايا الأولية غير المستنتجة من غيرها وفق أي استدلال، لذلك تعد نقطة البداية في كل عملية استدلالية، يقسم رجال المنطق مبادئ الاستدلال إلى ثلاثة وهي: البديهيات، المصادرات، التعاريف.

1. **البديهيات:**

تعرف البديهية بأنها قضية بينة بذاتها، التي لا تحتاج إلى البرهنة عليها، فهي صادقة بلا برهان، تتميز بكونها بينه، أولية وعامة، فالبديهية تمتاز بكونها:

* هي بينة نفسية بمعنى أنها تثبت للعقل تلقائيا دون الاجة إلى البرهان.
* هي قضية أولية منطقية، أي انها قضية غير مستنبطة من غيرها من القضايا.
* هي قاعدة صورية عامة أو قضية مشتركة، لأنها تثيب من كافة العقول ولا تخص فرعاً واحداً من العلوم بل تشترك فيها جميع العلوم، فكما أن البديهيات معروفة في الرياضيات مثل القضايا الخمسة المشتركة التي جاء بها إقليدس مثل الكل أكبر من جزء من أجزائه، من يملك الأقل، نجدها أيضا في العلوم الإنسانية.[[12]](#footnote-13)
1. **المسلمات (المصادرات):**

تعرف المسلمة (المصادرة) أو الموضوعة بأنها: " قضية تركيبية يضعها العقل ويسلم بها دون برهان لحاجته إليها في البرهنة، فهي إنشاء عقلي وهي خاصة وصريحة ولكل علم مصادراته"، فالمصادرة قضية ليست بينة بنفسها، ولا يمكن ان يبرهن على صحتها وإنما يطالب بالتسليم بصحتها وصحتها تستبين من نتائجها، المصادرات أقل بينية من البديهيات، غير ان النظريات الحديثة لا تميل للمبالغة في التمييز بينهما، بل تعد كليهما تعريفات مقنعة، ومن أمثلتها "أن الانسان يفعل وفقا لما يرى فيه الأنفع"، كل إنسان يطلب السعادة، يمكن أن يمتد الخط إلى مالا نهاية"[[13]](#footnote-14)، أما في مجال القانون فهناك العديد من المصادرات مثل: الجريمة معاقب عليها قانوناً، العقد شريعة المتعاقدين، الحيازة في المنقول سند الملكية ...إلخ.

1. **التعريفات:**

التعريف هو تعبير عن ماهية الشيء المُعرف بمصطلحات مضبوطة ويجب أن يكون التعريف جامعاً شاملا، يجمع كل صفات الشيء المعرف ويمنع دخول إضافة خصائص خارجة عنه، فالجمع والمنع هما الصفتان اللتان تمنحان للشيء المعرف هويته الحقيقية، والتعريف هو أيضا مجموع الصفات التي يتكون منها مفهوم الشيء مميزا إياه عما عداه، إن التعريف بمثابة قضية أولية تبنى من خلاله كل الاستدلالات التي تصل إلى نتائج غير متناقضة مع العلم والواقع، وهو على خلاف البديهيات والمسلمات لا يعتبر قضية عامة مشتركة فهو يخص الشيء المُعرف وحده دون غيره من الأشياء الأخرى، ولصحة التعريف شؤوط لابد من التقيد بها وهي:

* يجب أن يُعبر التعريف عن ماهية الشيء، أي من جنسه وفصله ونوعه.
* يجب أن يكون التعريف جامعاً مانعاً.
* أن لا يُعرف الشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة، بمعنى تجنب تعريف السلب –بمفهوم المخالفة- إلا للضرورة.
* الاحتراز عن تعريف الشيء بما لا يعرف إلا به (تجنب ذكر اسم المعرف في التعريف).
* تجنب استعمال ألفاظ غريبة غير مفهومة، والتعريف إما تعريف إسم، وإما تعريف شيء[[14]](#footnote-15).

وتجدر الإشارة إلى أن التعريفات من أكثر مبادئ الاستدلال تطبيقا أو إعمالا في مجال العلوم القانونية والإدارية حيث لا يخلو فروع من فروع القانون سواء العام أو الخاص من تعريف الكثير من المصطلحات القانونية مثل تعريف القانون، الدولة، الجريمة، العقد الإداري، الاعمال التجارية...إلخ.

1. **أدوات المنهج الاستدلالي:**

تتطلب العملية الاستدلالية العقلية وسائل معينة يستخدمها الباحث لاستخراج النظريات والمبادئ والقوانين من القضايا الأولية أو المقدمات تتمثل هذه الأدوات في: القياس، التجريب العقلي، البرهان الرياضي والتركيب العقلي، وعليه سوف نوضح بنوع من الايجاز هذه الأدوات كما يلي:

1. **القياس:**

هو عملية منطقية تنطلق من مقدمات مسلم بصحتها لتصل إلى نتائج افتراضية غير مضمون صحتها، أو هو قول مؤلف من قضايا إذا سلمت لزم عنها قول آخر، يطلق عليه أيضا تحصيل حاصل، إن القياس يختلف عن البرهان الرياضي الذي تكون نتائجه جديدة لم تشملها المقدمات لا صراحة ولا ضنياً عكس القياس الذي تكون نتائجه موجودة في المقدمات بطريقة ضمنية[[15]](#footnote-16)، مثال ذلك" تجريم وتحريم المخدرات قياساً على الخمر، حرمان الموصى له الذي قتل وصية تعجيلا للوصية قياساً على حرمان الوارث قاتل مورثه من الميراث تعجيلا للإرث.

1. **البرهان الرياضي:**

 هو عملية منطقية تنطلق من قضايا أولية صحيحة إلى قضايا أخرى ناتجة عنها بالضرورة وفقا لقواعد منطقية خالصة، وفي عملية البرهنة يسلم بصحة المقدمات لأن الهدف منها هو البرهان على صحة النتائج المترتبة عن المقدمات والتي تكون جديدة بالضرورة لم تشملها تلك المقدمات[[16]](#footnote-17).

1. **التجريب العقلي:**

 هو قيام الانسان داخل عقله بمناقشة الفروض والتحقيقيات والتجارب بطريقة علمية ذهنية، حيث يناقش الانسان بعقله فقد الأوضاع والفروض العقلية الداخلية لاستخلاص النتائج التي تلزم داخل الذهن وهو يختلف عن المنهج التجريبي الذي يقوم على الملاحظة والفرضية والتجربة والاستنتاج ذو الطابع المادي الخارجي البحث، بينما التجريب العقلي يكون داخل عقل الانسان فقط، له طابع معنوي أو ذهني فكري لا غير[[17]](#footnote-18).

1. **التركيب:**

هو عملية عقلية منطقية عكسية للتحليل أو التفكيك، حيث يبدأ التركيب من قضية صحيحة جزئية لاستخراج قضايا كلية أو نتائج عامة، لأن التركيب يكون عادة من الخاص إلى العام[[18]](#footnote-19)، مثال ذلك تركيب عنوان شمولي او أحد فروع القانون الخاص مثل المسؤولية المدنية للطبيب عن الأخطاء الطبية، أو فروع القانون العام: اختصاصات مجلس الأمن في حالتي الحرب والسلم.

1. **أنواع الاستدلال:**

تتنوع صور العملية الاستدلالية التي يقوم بها الباحث في سبيل الوصول إلى النظريات أو المبادئ أو القوانين إلى نوعان: الاستنتاج والاستقراء.

1. **الاستنتاج:** يقصد به لزوم النتيجة عن المقدمات وهو إما صوري وإما رياضي، ويقسم الاستنتاج الصوري إلى مباشر وغير مباشر.
2. **الاستقراء:** هو معرفة الشيء الكلي بجميع أشخاصه[[19]](#footnote-20).

**ثانيا: تطبيقات المنهج الاستدلالي في مجال العلوم القانونية والإدارية:**

يتصف المنهج الاستدلالي بكونه منهجا عقليا منطقيا صوريا ثابتا وصارماً، يقوم على أساس ثبات وإصلاقية الحقائق والظواهر، وعليه فالمنهج الاستدلالي يصلح للتطبيق حيثما كان المجال مناسبا لإعماله بأسسه وأدواته، أما عن تطبيقاته في مجال العلوم القانونية والإدارية، فقد طبق قديما حيث كان الارتباط شديد بين الفلسفة والقانون وكان ينظر للقانون على أنه علم ثابت وجامد، حيث كانت كل الدراسات تنطلق من مبادئ ثابتة تأخذ بشكل المصادرات وهي غالبيتها قواعد عقلية ودينية مطلقة جامدة لا تتغير بتغير الزمان والمكان، حيث أراد العلماء والفلاسفة القدامى إيجاد علاقات وروابط وأسباب وحتميات للظواهر القانونية والاجتماعية، ومن بين الدراسات القانونية القديمة التي طبق فيها المنهج الاستدلالي تفسير أصل وغاية الدولة والقانون، ظاهرة السلطة والأمة والشعب، ظاهرة الجريمة والثورة والديموقراطية والديكتاتورية وغيره من الظواهر ذات الصلة بالقانون[[20]](#footnote-21)، وعليه فقد أسهم المنهج الاستدلالي في بناء العلوم القانونية وما زال إلى يومنا هذا يطبق بشكل كبير وجلي سواء على مستوى العمل التشريعي أو القضائي وحتى في المجال الفقهي وهذا ما سيأتي توضيحه على النحو التالي:

1. **كيفيات تطبيق المنهج الاستدلالي في المجال التشريعي:**

كثيرا ما يستخدم المشرع القانون المنهج الاستدلالي ومبادئه وأدواته بصفة عامة في سن وإصدار التشريعات في مختلف فروع القانون العام والخاص، وكذلك في رسم معالم السياسات التشريعية الحديثة، فينطلق من القواعد القانونية كمقدمات كبرى ليصل إلى قواعد قانونية أخرى جديدة عن طريق القياس أو حتى التركيب العقلي، كان ينهى عن سلوك أو فهل بناء على منعه لفعل آخر منصوص عليه كلما كان للمنع نفس السبب أو العلى أو يأمر بفعل عمل بناء على وجود نص لفعل آخر لاشتباههم كما في العلة بالرجوع إلى القياس والمثال التقليدي في هذا الفرض هو منع التعامل في المخدرات انطلاقا من مقدمة كبرى تتمثل في منع التعامل في كل الأشياء التي تذهب العقل وتمنع الإدراك، فهذه الآلية تسمح للمشرع التصدي للمستجدات التي لم ينظمها بنصوص قانونية بعد[[21]](#footnote-22).

1. **كيفيات تطبيق المنهج الاستدلالي في المجال القضائي:**

يظهر جليا دور المنهج الاستدلالي على مستوى العمل القضائي من خلال إرشاد القاضي أثناء فصله في الدعوى أو النزاع المعروض عليه، فالحكم القضائي الذي يصدره في نهاية الدعوى ماهو إلا نتيجة لعمليات استدلالية منطقية يقوم بها القاضي في معرض النزاع بدءً بتكييف الوقائع إلى غاية صدور الحكم القضائي ويتضح ذلك على النحو التالي:

1. **دور المنهج الاستدلالي في تكييف الوقائع أو المسألة محل النزاع:**

يقوم القاضي بتكييف المسألة محل النزاع أو موضوع الدعوى ما إذا كانت مسألة واقع أم قانون، وأثر التفرقة بين المسألتين مهم، غذ لا رقابة للمحكمة العليا على مسألة الواقع، غير أن مسألة القانون تخضع لرقابتها، ذلك أن المحكمة العليا محكمة قانون وليست محكمة واقع، لأن دورها يتمثل في مراقبة مدى تطبيق القانون تطبيقاً صحيحاً وبذلك توحيد الاجتهاد القضائي على المستوى الوطني، وعليه يتعين على القاضي تطبيق أداة القياس لتكييف المسائل المعروضة عليه، إذ تعد القاعدة القانونية من مقومات وأسس القياس المنطقي وعليه:

* متى لم يكن حل النزاع ممكنا إلا بربط الوقائع المادية ( تشكل المقدمة الصغرى للقياس) بالقاعدة القانونية ( تشكل المقدمة الكبرى للقياس)، فإن المسألة هي مسألة قانون، وبالتالي تخضع لرقابة المحكمة العليا[[22]](#footnote-23).
* متى أمكن حل النزاع بربط الوقائع المادية ( التي تشكل المقدمة الصغرى) بوقائع مادية أخرى (تشكل مقدمة كبرى) فإن المسألة هي مسألة واقع تفلت من رقابة المحكمة العليا.
1. **دور المنهج الاستدلالي في حل النزاعات القانونية:**

يقوم القاضي بحل النزاع المعروض عليه اعتمادا على طريقة القياس المنطقي كمنهجية لفصله في هذا النزاع القانوني، حيث يتم بناء القياس وفقا للنموذج الآتي:

* **المقدمة الكبرى:** هي المبدأ القانوني مثلا نص م 350 ق. ع. ج التي تجرم السرقة.
* **المقدمة الصغرى:** وهي الوقائع المادية، مثلا أخ> زيد هاتف صديقه عمر دون عمله خلسة ودون رضاه.
* **النتيجة:** هي الحكم القضائي أي تطبيق المبدأ القانوني على الوقائع المادة المعروضة على القاضي، وتبعا للمثال السابق يُعد زيد سارقا وبالتالي يخضع لعقوبة جريمة السرعة لانطباق وصف السرقة على النشاط أو الفعل الذي قام به، وتجدر الإشارة إليه أن هذه الطريقة من القياس تسمى بالقياس المنطقي المقترن.
1. **كيفية تطبيق المنهج الاستدلالي في المجال الفقهي:**

رجال الفقه القانوني سواء كانت في شكل كتب ومؤلفات أو رسائل علمية مثل أطروحات الدكتوراه أو المحاضرات والدروس ومختلف النشاطات العلمية التي يقومون بها مثل الملتقيات والمؤتمرات والأيام الدراسية وغيرها، حيث كثيرا ما يلجئون إلى تطبيق المنهج الاستدلالي.

**ثالثا: تقييم المنهج الاستدلالي:**

رغم الدور الذي أداه ويؤديه المنهج الاستدلالي في ضبط وتنظيم التفكير العلمي العقلي والمنطقي اعتمادا على مبادئه وقوانينه في الوصول إلى الحقيقة وتفسيرها إلا أنه كغيره من المناهج البحث العلمي يمتاز بإيجابيات وسلبيات سواء في مجال العلوم القانونية أو غيرها من المجالات نذكر أهمها فيما يلي:

1. **المزايا:** تتمثل أهم محاسن أو إيجابيات المنهج الاستدلالي في النقاط التالية:
2. لعب المنهج الاستدلالي دورا كبيرا في تراكم المعارف في شتى فروع العلوم حيث بدأ بعلم الرياضيات وانتهى بالعلوم الإنسانية بما فيها العلوم القانونية.
3. صدق وثبات نتائج الأبحاث والدراسات الاستدلالية لأن هذا المنهج يعد منهجا علميا منطقيا جامد ومطلقا في نظرته للظواهر والحقائق.
4. اتساع مجالات تطبيقه في مجال العلوم القانونية والإدارية سواء في المجال التشريعي أو الفقهي أو القضائي إضافة إلى العديد من البحوث العلمية القانونية سواء في فروع القانون العام أو الخاص.
5. **العيوب:** تتمثل أهم سلبيات هذا المنهج خاصة في مجال القانون في:
6. أن مبادئ المنهج الاستدلالي (بديهيات، مصادرات وتعريفات)، ترجع في الأصل إلى مبدأ واحد هو مبدأ المصادرات، فهي قضايا يصادر على صحتها وتتحقق سلامة وصحة نتائجها كلما تعددت وزادت نتائجها دون وجود تناقض، وهي قضايا غير قابلة للبرهنة وكل ذلك من شأنه أن يؤدي إلى تحويل المنهج الاستدلالي إلى منهج فرضي اعتباطي قائم على الاهواء الشخصية، يفتقر إلى مقومات وخصائص مناهج البحث العلمي.
7. أن تطبيق المنهج الاستدلالي لا يخدم العلوم القانونية والإدارية لأنها علوم إنسانية تدرس الظاهرة السلوكية وتحاول تقويمها، هذه الأخيرة تمتاز بالحركية والديناميكية والتعقيد والتشعب، تحتاج إلى منهج علمي يستطيع التكيف مع مختلف أحوالها وتقلباتها، كالمنهج التجريبي والجدلي، والتاريخي[[23]](#footnote-24).

**:**

.

1. - يرى الأستاذ صلاح الدين شروخ أن هناك فروق بين تحليل المحتوى (المضمون) باعتباره كأداة من أدوات البحث العلمي وتحليل المحتوى باعتباره منهجاً علميا من مناهج البحث العلمي. للمزيد من الايضاح أنظر في ذلك: صلاحي الدين شروخ، المرجع السابق، ص 160. [↑](#footnote-ref-2)
2. - المرجع نفسه، ص 160. [↑](#footnote-ref-3)
3. - مورس أنجرس، منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية، ترجمة بوزيد صحراوي وآخرون، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2004، ص 218. [↑](#footnote-ref-4)
4. - صلاح الدين شاروخ، المرجع السابق، ص 160. [↑](#footnote-ref-5)
5. - مسعد عبد الرحمن زيدان، المرجع السابق، ص 128. [↑](#footnote-ref-6)
6. - صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 161. [↑](#footnote-ref-7)
7. - هناك اختلاف بين المؤلفين حول الإحصاء إذ يعتبره البعض منهجا علما قائما بذاته، في حين الرأي الراجع يعتبره مجرد أداة من أدوات البحث العلمي لأنه لا ينطوي على مميزات المنهج العلمي. [↑](#footnote-ref-8)
8. - طاهر حسو الزيباري، أساليب البحث العلمي في علم الاجتماع، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، 2011، ص ص ، 83، 84. [↑](#footnote-ref-9)
9. - رشيد شمشم، المرجع السابق، ص 133. [↑](#footnote-ref-10)
10. - فاضلي إدريس، مدى المنهجية وفلسفة القانون، الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص 77. [↑](#footnote-ref-11)
11. - فاضلي إدريس، الوجيز في المنهجية والبحث العلمي، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص 209. [↑](#footnote-ref-12)
12. - عبد الرحمن بدوي، مناهج البحث العلمي، الطبعة الثالثة، وكالة المطبوعات، الكويت، 1977، ص 90. [↑](#footnote-ref-13)
13. - عمار عوايدي، مناهج البحث العلمي وتطبيقاتها في ميدان العلوم القانونية والإدارية، ط6، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2011، ص 181. [↑](#footnote-ref-14)
14. - عبد الرحمن بدوي، المرجع السابق، ص 93. [↑](#footnote-ref-15)
15. - رشيد شميشم، المرجع السابق، ص 137. [↑](#footnote-ref-16)
16. - المرجع نفسه، ص 136. [↑](#footnote-ref-17)
17. - صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 106. [↑](#footnote-ref-18)
18. - وهو ما يعرف بالتركيب العقلي .لمزيد من الايضاح راجع: [↑](#footnote-ref-19)
19. - لمزيد من التفصيل حول أنواع الاستدلال أنظر: صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 106 وما بعدها. [↑](#footnote-ref-20)
20. - عمار عوابدي، المرجع السابق، ص 186. [↑](#footnote-ref-21)
21. - رشيد شميشم، المرجع السابق، ص 143. [↑](#footnote-ref-22)
22. - رشيد شميشم، المرجع السابق، ص 140. [↑](#footnote-ref-23)
23. - راجع في ذلك: عمار عوابدي، المرجع السابق، ص 192 وفاضلي إدريس، مدخل إلى المنهجية، المرجع السابق، ص 81. [↑](#footnote-ref-24)